

**قانون رقم 12 لسنة 2008 بشأن تعديل المادة (13) من القانون رقم (22) لسنة 2006
بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة**

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين. بعد الاطلاع على الدستور، وعلى القانون رقم (22) لسنة 2006 بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، أقر مجلس الشورى ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه

المادة (1) : يستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة (13) من القانون رقم (22) لسنة 2006 بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، النص الآتي: "ويجوز لصاحب الحق إيداع المصنفات المحمية طبقاً لأحكام هذا القانون لدى الجهة الإدارية المختصة وقيده هذه المصنفات في سجل ينشأ لهذا الغرض. ويصدر بنظام الإيداع وقيده التصرفات أو المصنفات في السجل قرار من الوزير، ويستحق عن الإيداع والقيده رسم يصدر بتحديد فئاته قرار من الوزير بعد موافقة مجلس الوزراء

المادة (2) : على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية

التوقيع : حمد بن عيسى آل خليفة - ملك مملكة البحرين